

## سنن البيهقي الكبرى

8857 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا يعقوب ثنا أبي عن بن إسحاق قال فإن نافعاً مولى عبد الله بن عمر حدثني عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الورك والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذلك ما أحببت من ألوان الثياب معصفراً أو خزا أو حلياً أو سراويل أو قميصاً أو خفاً قال أبو داود وروى هذا عن بن إسحاق عن نافع عبدة ومحمد بن سلمة إلى قوله وما مس الورك والزعفران من الثياب ولم يذكر ما بعده